

من المبادرات التي قدمت في الآونة الأخيرة لتحقيق هذه الغاية ،

واقتناعاً منها بأن أكثر السبل فعالية لتحقيق إيقاف جميع التجارب النووية في جميع البيانات إلى الأبد تكمن في التفكير بإبرام معاهدة حظر شامل يمكن التحقق منه للتجارب النووية يكون باب الانضمام إليها مفتوحاً لجميع الدول ، وتكون قادرة على اجتناب هذه الدول للانضمام إليها ،

وإذ توکد من جديد مسؤوليات مؤتمر نزع السلاح الخاصة في التفاوض على معاهدة للحظر الشامل للتجارب النووية ،

١ - تعيد تأكيد اقتناعها بأن عقد معاهدة لتحقيق حظر جميع التجارب التجريبية النووية من جانب جميع الدول في جميع البيانات وإلى الأبد هو أمر ذو أهمية أساسية :

٢ - تحتَّ بناءً على ذلك على اتخاذ الإجراءات التالية لكي يتسعَ إبرام معاهدة للحظر الشامل للتجارب النووية في وقت مبكر :

(أ) أن يبدأ مؤتمر نزع السلاح الأعمال المضمونة بشأن جميع جوانب معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية وذلك في بداية دورته لعام ١٩٨٨ :

(ب) أن تتعاون الدول الأعضاء في مؤتمر نزع السلاح ، ولاسيما الدول الحائزة للأسلحة النووية ، وسائر الدول مع مؤتمر نزع السلاح لتسهيل وتعزيز هذه الأعمال :

(ج) أن تتفق الدول الحائزة للأسلحة النووية ، وبخاصة تلك التي تقلُّ ألم الترسانات النووية ، على تدابير مؤقتة مناسبة يمكن التتحقق منها بغية التوصل إلى معاهدة للحظر الشامل للتجارب النووية :

(د) أن تنضم الدول الحائزة للأسلحة النووية التي لم تفعل ذلك بعد إلى معاهدة حظر تجارب الأسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء^(٤) :

٣ - تحتَّ أيضاً مؤتمر نزع السلاح على ما يلي :

(أ) أن يتخذ خطوات فورية ، لإنشاء شبكة دولية ، بأوسُّع مشاركة ممكنة ، لرصد الاهتزازات الأرضية بغية زيادة تطوير إمكاناتها لرصد الامتثال لمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية والتحقق منه :

(ب) أن يأخذ في اعتباره ، في هذا السياق ، التقدم الذي أحرزه فريق الخبراء العلميين المخصص للنظر في التدابير التعاونية الدولية لكشف وتحديد الظواهر الاهتزازية ، بما في ذلك تبادل البيانات المتعلقة بالشكل الموجي ، وغير ذلك من المبادرات ذات الصلة التي تقوم بها دول بفردها أو جمومعات من الدول :

الوديعة اقتراحاً بالتعديلات بغية عقد مؤتمر في أقرب موعد ممكن للنظر في التعديلات المراد إدخالها على المعاهدة لتحويلها إلى معاهدة للحظر الشامل للتجارب النووية :

٢ - تطلب من الدول الأطراف في معاهدة حظر تجارب الأسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء أن تقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والأربعين تقريراً عما أحرزته جهودها من تقدم .

الجلسة العامة ٨٤

٣٠ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٧

٢٧/٤٢ - الحاجة الملحة إلى عقد معاهدة للحظر الشامل للتجارب النووية

إن المجتمعية العامة ،

اقتناعاً منها بأن الحرب النووية لا يمكن كسبها ويجب ألَا تشنَّ أبداً ،

واقتناعاً منها بما يترتب على ذلك من حاجة ملحة إلى وضع حد لسباق التسلح النووي وإلى الخفض الفوري الذي يمكن التتحقق منه للأسلحة النووية ، والقضاء عليها في نهاية الأمر ،

واقتناعاً منها بناءً على ذلك ، بأن وضع نهاية لجميع التجارب النووية من جانب جميع الدول في جميع البيانات إلى الأبد ، هو خطوة أساسية نحو منع التحسين التوسيع للأسلحة النووية وتطويرها وزيادة انتشارها ، ونحو المساعدة ، إلى جانب المجهود الموازي الأخرى الرامية إلى الحد من الأسلحة النووية وخفضها ، في القضاء على الأسلحة النووية في نهاية المطاف ،

وإذ ترحب ببيان المشترك الصادر في ١٧ أيلول / سبتمبر ١٩٨٧ عن اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والولايات المتحدة الأمريكية ، ومفاده أنها اتفقا على بدء مفاوضات في عام ١٩٨٧ بشأن مسائل تتعلق بالتجارب النووية ،

وإذ تشير إلى الاقتراحات الواردة في مبادرة زعماء الدول

الست^(١٠) الرامية إلى وضع حد للتجارب النووية ، وغيرها

(١٠) انظر الإعلان المشترك الذي أصدره في ٢٢ أيار / مايو ١٩٨٤ رؤساء

دول أو حكومات الأرجنتين وجمهورية ترانسناجستان والسويد والمكسيك وألمانيا واليونان

(١) A/39/277 - S/16587 . المرقق : وللاطلاع على النص المطبوع ، انظر : الوثائق

الرسمية لمجلس الأمن ، السنة التاسعة والثلاثون ، ملحق نيسان / أبريل

وأيار / مايو وحزيران / يونيو ١٩٨٤ ، الوثيقة S/16587 ، المرقق) ، والذي أعيد

تأكيدته في إعلان دلي الصادر في ٢٨ كانون الثاني / يناير ١٩٨٥ (A/40/114 -

S/16921 . المرقق : وللاطلاع على النص المطبوع ، انظر : الوثائق الرسمية

لمجلس الأمن ، السنة الأربعون ، ملحق كانون الثاني / يناير وشباط / فبراير

وأذار / مارس ١٩٨٥ ، الوثيقة S/16921 ، المرقق) وفي إعلان مكسيكو الصادر في

٧ آب / أغسطس ١٩٨٦ (A/41/518 - S/18277 . المرقق الأول) .

تعلن رسمياً ، ريثما يتم إنشاء هذه المنطقة وأثناء عملية إنشائها ، أنها ستمتنع ، على أساس متبادل ، عن إنتاج الأسلحة النووية والأجهزة المتفجرة النووية أو الحصول عليها أو حيازتها على أي نحو آخر ، وعن السماح لأي طرف ثالث بوضع أسلحة نووية في أراضيها ، وأنها توافق على إخضاع جميع مراقبتها النووية لضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية ، وأن تعلن تأييدها لإنشاء المنطقة وأن تودع هذه الإعلانات لدى مجلس الأمن للنظر فيها ، حسب الاقتضاء ،

وإذ تعيد تأكيد حق جميع الدول ، غير القابل للتصرف ، في الحصول على الطاقة النووية وتطويرها للاستخدام في الأغراض السلمية ،

وإذ تؤكد كذلك الحاجة إلى اتخاذ تدابير مناسبة بشأن مسألة حظر المجنحات العسكرية على المراقق النووية .

وإذ تضع في اعتبارها توافق الآراء الذي توصلت إليه الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين والذي مفاده أن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط سيعزز كثيراً السلم والأمن الدوليين ،

ورغبة منها في أن تعتمد على ذلك التوافق في الآراء للتمكن من تحقيق تقدم كبير تجاه إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط .

وإذ تؤكد الدور الأساسي للأمم المتحدة في إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط ،

وقد درست تقرير الأمين العام^(١٢) ،

١ - تحيثَ جميع الأطراف المعنية مباشرة بالأمر على أن تنظر بجدية في اتخاذ ما يلزم من خطوات عملية وعاجلة لتنفيذ اقتراح إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط وفقاً لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة ، وكوسيلة لتعزيز هذا الهدف ، تدعى البلدان العنية إلى الانضمام إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية^(٥) :

٢ - تطلب إلى جميع بلدان المنطقة التي لم توافق بعد على إخضاع جميع أسلحتها النووية لضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية ، أن توافق على ذلك ريثما يتم إنشاء المنطقة :

٣ - تدعى تلك البلدان ، ريثما يتم إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط ، إلى أن تعلن تأييدها لإنشاء هذه المنطقة ، تمشياً مع الفقرة ذات الصلة من الوثيقة الختامية لدوره الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة ، وأن تودع تلك الإعلانات لدى مجلس الأمن :

(ج) أن يبدأ عملية استقصاء مفصلة للتدابير الأخرى للرصد والتحقق من الالتزام بهذه المعاهدة ، بما في ذلك إنشاء شبكة دولية لرصد النشاط الإشعاعي الجوي :

٤ - تطلب إلى مؤتمر تنزع السلاح أن يقدم تقريراً عن التقدم المحرز إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والأربعين :

٥ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثالثة والأربعين البند المنون « الحاجة الملحة إلى عقد معاهدة للحظر الشامل للتجارب النووية » .

الجلسة العامة ٨٤

٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧

٢٨/٤٢ - إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ٣٢٦٣ (د - ٢٩) المؤرخ في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ ، و ٣٤٧٤ (د - ٣٠) المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ ، و ٧١/٣١ المؤرخ في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ ، و ٨٢/٣٢ المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ ، و ٦٤/٣٣ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ ، و ٧٧/٣٤ المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ ، و ١٤٧/٣٥ المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، و ٨٧/٣٦ المؤرخ في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ ، و ٧٥/٣٧ المؤرخ في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، و ٦٤/٣٨ المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ ، و ٥٤/٣٩ المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ ، و ٨٢/٤٠ المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ ، و ٤٨/٤١ المؤرخ في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ بشأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط ،

وإذ تشير أيضاً إلى التوصيات الداعية إلى إنشاء مثل هذه المنطقة في الشرق الأوسط مع الفقرات من ٦٠ إلى ٦٣ ، ولابساً الفقرة ٦٣ (د) ، من الوثيقة الختامية لدوره الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة^(١١) ،

وإذ تؤكد الأحكام الأساسية لقرارات المذكورة أعلاه ، التي تدعو جميع الأطراف المعنية مباشرة بالأمر إلى أن تنظر في اتخاذ ما يلزم من خطوات عملية وعاجلة لتنفيذ اقتراح الخاص بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط ، وأن